

## الفائق في غريب الحديث

فضح ابن عمر رضي الله عنهما قال في الفَضِيخ : ليس بالفَصِيخ ؛ ولكنه الفَضُوح .  
هو ما افْتُضِخَ من البُسُور من غير أنْ تَمَسَّهُ النار . ومنه حديثُ أَنَسِ B ه : نَزَلَ  
تحريمُ الخمر وما كانت غيرَ فَضِيخكم هذا الذي تسمُّونَه الفَضِيخ . أراد يُسَكِّر  
شاربَه ويفضخه .

فضض ابن عبد العزيز C تعالى سئِلَ عن رَجُلٍ خطبَ امرأة ؛ فتشاجروا في بعض الأَمَر فقال  
الْفَتَى : هي طالق إن نكحتُها حتى آكُلَ الفَضِيض ؛ فقال : أما رأى أن لا يَنكحَها حتى  
يأكلَ الفَضِيض ! قال المنذر بن علي : فذلك الفَحْلُ يسمى المُحَلَّلُ حتى اليوم .  
الْفَضِيض : الطَّلَعُ أو ما يطلع والْفَضِيضُ أيضاً ؛ الماء الغَرِيضُ ساعة يخرج من العين أو  
يَصُوبُ من السحاب . الفَحْلُ : الفُحَّالُ الذي أكل منه الحالف وسمى مُحَلِّلاً لَإِلاَّ من  
تَحَلُّلِةِ اليمن . أما رَأَى : استفهام في معنى التَّقْرِيرِ يعني أنَّ الأَمَرَ يجب أنْ  
يُبدَى على ما رَأَى من ترك نكاحها إلى وقت إطلاع النخل وتحليل الحَلَفِ بأكل الطَّلَعِ لا  
سبيلَ له غيره .

الفاء مع الطاء .

النبى A كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفِطْرَةِ ؛ حتى يكون أبواه هما اللذان يُهَوِّوْهُ دَانَهُ  
أو يُنَمِّسِرَانَهُ كما تُنَدِّجُ الإبلُ مِنْ بَهِيمَةٍ جَمْعَاءِ هل تحسُّ من جَدِّعَاءِ !